

- ٤- صورته ضوئية لتوكيل رسمي عام رقم ٥٦٤ د / ٢٠٠٣ المنبأ ثابتة عليه توقيعين للطاعنه
- ٥- صورته ضوئية من توكيل رسمي عام رقم ١٥٨٢ / ١ / ٢٠٠٢ ثابتة عليه توقيعين للطاعنه
- ٦- أوراق في القضية رقم ٤٣ / ٢٠٠٦ طعون بندر المنيما .

وبفحص تلك الاوراق تمكنا من دراسة الدرجه الخطيه واللازمات والخصائص الخطيه الفرديه للطاعن من خلالها والتر نتخذها كركيزه اساسية في عملية المضاهاه التاليه .
رابعا : عملية المضاهاه :


باجراء عملية المضاهاه الفنيه اللازمه فيما بين التوقيعات موضوع الفحص وبين التوقيعات المتخذة للمضاهاه وجدنا اختلافا بينهما وذلك من حيث المميزات واللازمات الخطيه الفرديه المتمثله في طريقه كتابة الاحرف والمقاطع اللفظيه وأوضاعها النسبيه والمسافات الفاصله بينها .
الامر الذي نخلص معه الى أن الطاعنه لم تكتب أي من التوقيعات المنسوبه صدرها اليه بأوامر البيع والشراء المرسله موضوع الفحص .

النتيجه

مما تقدم نقرر الآتي :

أن الطاعنه / ليلو محمد مهني لم تكتب أي من التوقيعات السبع وعشرين الثابته أسفل البيانات (توقيع العميد - التوكيل) بنهايه أوامر البيع والشراء السبع وعشرين المرسله موضوع الفحص ولم يصدر أي منها عن شخص آخر .

الخبير بالاداره



١٤/١٤
توكيل السبانيه



صريا ليس المراد
١٤/١٤

